بعد ما ذكر نحو ما ذكره عياض المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي
معتنه غفلة فانهما بسيم التقليه طيبته كذا قال وهو الذي اصابته
الغفلة لكونه لم يفهم مراد المعتمد لا تنتهي تنبيه قال
الشريف السمهودي وغيره كلما جاء في فضل قريش فهو ثابت لبني هاشم والمطلب
[illegible] في مسنده امير المومنين رضي الله تعالى عنه وكرم وجهه
[illegible] بضم فسكون سببه انه مر وهو يطوف بالكعبة بانسان
يربط يده الى انسان بنحو سير او خيط فقطعه النبي صلى الله عليه
وسلم ثم ذكره طب عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
قراة الرجل في الصلاة افضل من قراة القران في غير الصلاة لانها محل المناجاة
ومعدن المعافاة وقراة القران في غير الصلاة افضل من التسبيح والتكبير اي فيما
لم يرد فيه ذكر بخصوصه والتسبيح افضل من الصدقة والصدقة [illegible] المالية
افضل من الصوم والصوم جنة من النار اي وقاية من نار جهنم قال
الطيبي ذكر خاصية المفضول وذكر خواص الفواضل تنبيها على انها تناهت
عن الوصف فان قلت هذا الحديث يدل على ان الصوم دون الصلاة
والصدقة وحديث كل عمل ابن ادم يضاعف الحسنة بعشر امثالها
الا الصوم الحديث على ان الصوم افضل قلت اذا نظر الى نفس
العبادة كانت الصلاة افضل من الصدقة وهي من الصوم فان موارد
التنزيل وشواهد الاحاديث النبوية جارية على تقديم الافضل فاذا
نظر الى كل منهما وما يدل اليه من الخاصة التي لم يشاركه غيره فيها كان افضل
قط في الافراد هب عن عايشة رضي الله تعالى عنها وفيه محمد بن سلام قال
ابن منده له غرايب عن الفضل بن سليمان النميري وفيه مقال عن رجل
من بني خزيمة مجهول ه درجة
قراة الرجل القران في غير المصحف الف درجة وقراته في المصحف يضاعف على ذلك الى الفي
قال الطيبي قوله الف درجة خبر لقوله قراة القران
على تقديم المضاف اي ذات الف درجة ليصح الحمل كما في قوله تعالى
هم درجات اي ذو درجات انما فضلت القراة في المصحف لحظ
النظر فيه وحمله ومسه وتمكنه من التفكر فيه واستنباط معانيه وقوله
الى الفي درجة حال اي ينتهي الى الفي درجة طب عن اوس بن ابي اوس الثقفي
ابي اوس الثقفي واسم ابي اوس حذيفة صحابي معروف وهو غير اوس
ابن اوس الثقفي الصحابي على الصحيح فما هنا ابن ابي اوس وذاك ابن اوس
وكلاهما صحابي قال الذهبي يقال انه وفد على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويقال قال له عمرو بن اوس قال الهيثمي فيه ابو سعيد بن عود
وثقه ابن معين مرة وضعفه اخرى وبقية رجاله ثقات ه
قراتك نظرا في المصحف تضاعف على قراتك ظاهرا اي عن ظهر قلب
كفضل الصلاة المكتوبة على الصلاة النافلة ابن مردويه في تفسيره

عن

عن عمرو بن اوس عمرو ابن اوس في الصحابة ثقفي وانصاري وقرشي فلو ميزه لكان اولى ه
قرب اللحم من فيك عند الاكل فانه اهنا اي اكثر هناوة كما في العلقمي عوض
الشي عن النصب والنكد وابرا اي اسلم من الداء وروي امرا بالميم والاستمرا
الملايمة للذة هب عن صفوان بن امية قال كنت اكل مع النبي صلى الله عليه
وسلم فاخذ اللحم من العظم بيدي فذكره قال ك صحيح واقره الذهبي لكن
قال المنذري فيه انقطاع فان الحاكم وابا داود خرجاه من حديث
عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان بن ابي سليمان عن صفوان وعثمان لم
يسمع منه وروي عند ايضا الترمذي وفيه عنده خاصة عبد الكريم المعلم
واه والله الهادي ه
قرصت بالتحريك لدغته واصل القرص الاخذ باطراف الاصابع نملة
سميت نملة لتنملها اي كثرة حركتها نبيا من الانبيا عزيرا او موسى او داود وروي
انه قال يا رب تعذب اهل قرية وفيهم المطيع فاراد ان يريه العبرة في
ذلك فسلط عليه الحر فلجا لظل الشجرة عندها بيت نمل فنام فلدغته
واحدة وهو في الذ النوم فامر بقرية النمل اي محل اجتماعها او سكنها والعرب
تفرق في الاوطان فتقول لسكن الانسان وطن وللابل عطن وللبربوع نافقا
وللنمل قرية فاحرقت بالبنا للمفعول والتانيث وفي رواية للبخاري فاحرق
اي النمل وهو جايز في شرعه لا في شرعنا للنهي عن قتل النمل في خبر فاوحى الله اليه
اي الى ذلك النبي ان بحذف حرف الجر وبفتح الهمزة وهمزة الاستفهام مقدرة
او ملفوظة قرصتك نملة واحدة احرقت انت امة اي طايفة من الامم تسبح اي مسبحة
لله تعالى ووضع المضارع موضع مسبحة ليدل على الاستمرار ومزيد الانكار ه
قال في البحر فالعتب على ذلك النبي لزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس
القتل او الاحراق لانه سايغ في شرعه حتى توعد سليمان للهدهد بقوله لاعذبنه
وقد امر نبينا باحراق الكفار ثم نهى عنه فلو احرق واحدة لم يعاتب وانما عوتب
لانه فعله انتقاما وتشفيا انتهى وفي المفهم انما عوتب حيث انتقم لنفسه ه
باهلاك جمع اذاه واحد منهم وكان الاولى الصبر والعفو لكن راى النبي ان
هذا النوع موذ لبني ادم وحرمة بني ادم اعظم من حرمة غير الناطق فلو لم
ينضم لذلك التشفي الطبيعي والذي يوجب ذلك التمسك بالعصمة الانبياء انهم
اعلم الناس بالله وباحكامه واشدهم خشية انتهى وقال بعضهم تعاتبه
انكار الفضله بل ايضا حالحكمة شمول الاهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب
له المثل بالنمل اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين اهلاك
الكل طريقا لاهلاك المستحق جاز اهلاك الكل وقوله تسبح قضيته انه
تسبيح بنطق وقال كما اخبر تعالى عن الطير بان له منطقا وفهمه
سليمان معجزة له واخبر عن النملة التي سمعها تقول ما قالت فهذا كما
قال القرطبي يدل دلالة واضحة على ان لها نطقا وقولا لكن لا يسمعه كل احد
بل من شا الله ممن خرق له العادة من نبي او ولي ولا ينكر هذا من حيث انا لا نسمعه

Copyright © King Saud University